

جامعة فرhat عباس سطيف
كلية الآداب والعلوم الاجتماعية
قسم علم النفس وعلوم التربية والأرطوفونيا

إشكالية تكفل المدرسة الجزائرية باللاميذ ذوي الاحتياجات الخاصة

إعداد وتقديم الأستاذ

خالد عبد السلام

ملتقى سطيف 25/24 أبريل 2006

المكتبة الالكترونية



www.gulfkids.com

مقدمة :

اهتم الفكر التربوي الحديث بالعديد من المشكلات التربوية التي أفرزتها تحديات المدرسة كمشكلة الفروق الفردية بين المتعلمين نتيجة تعدد الحياة الاجتماعية وازدياد نسب المتعلمين مع صعوبة استيعابهم بسبب نقص المراقبة التربوية ، إلى جانب كثافة الأفواج أو الأقسام مع كثافة البرامج . حيث أصبح تحقيق الأهداف التربوية والمستوى المطلوب أمراً نسبياً بل صعباً في ظل غياب الشروط التربوية المناسبة والضرورية لإنجاح الفعل التربوي ، إضافة إلى التصور السائد قديماً أن التلاميذ يملكون نفس القدرات و لهم نفس الخصائص ويعاملون بنفس الكيفية وتطبق عليهم نفس الإجراءات التربوية متباينين في ذلك كل الفروق الحسية والعقلية والجسمية وحتى النفسية الموجودة بينهم . فسيطرت الكمية على حساب النوعية ، وتفاقمت مشكلة الإهانة التربوي .

ونتيجة لذلك ، ومراعاة لمبدأ تكافؤ الفرص وضرورة التخفيف من نسب التسرب المدرسي ، ألح الكثير من المفكرين التربويين القدماء و المعاصرین على ضرورة تقرير التعليم والاهتمام أكثر بكل بالفروق الفردية بين فئات التلاميذ داخل القسم الواحد . بظهور التعليم الخاص بالمتفوقين دراسياً والمتأخرین دراسياً أو ما يسمى بالتعليم المكيف . يعني تعليماً يتکيف حسب حالات التلاميذ المذكورين سابقاً . ومن ثم تطور المفهوم ليشمل كل فئات التلاميذ الذين لهم عجز جسمي أو حركي أو ضعف حسي أو تأخر عقلي ، ليدخل في قاموس التربية مفهوم جديد هو ذوي الحاجات الخاصة .

وبما أن المدرسة الجزائرية حاولت إن تسابر هذا التطور في الفكر التربوي ، وعملت على الاستفادة من بيداغوجية الإدماج والعلاج التربوي منذ تطبيق نظام المدرسة الأساسية عام 1982 حيث أُسست أقسام التعليم المكيف في بعض المدارس الابتدائية وفق شروط مادية وتربيوية كتوفر الحجرات أي المراقب وتتوفر المعلم المتخصص . و استمر العمل به مع إضافة لجنة تقنية طبية نفسية - بيداغوجية ولائحة لشرف على عملية الاستكشاف والمتابعة خلال عام 1983 . وروح المناشير الوزارية تتحدث بشكل واضح أن التعليم المكيف يتکفل باللاميذ الذين يعانون من تأخر دراسي عميق وشامل فقط ولم تنشر إلى المعوقين وذوي الأمراض المزمنة حتى عام 1996 أين تم التطرق إلى المفهوم الجديد وهو التکفل بذوي الحاجات الخاصة وهو ما سنبينه لاحقاً .

وعلى هذا الأساس سنعالج في موضوعنا إشكالية تکفل المدرسة الجزائرية بذوي الحاجات الخاصة ، حيث سنبحث عن مفهوم ذوي الحاجات الخاصة في النصوص التشريعية الرسمية ، إجراءات استكشافهم، استراتيجية التکفل بهم ، من الذي يقوم بعملية العلاج التربوي؟ كيف يتم اختيارهم وإعدادهم؟ لماذا لم ينجح هذا التکفل في علاج حالات التأخر الدراسي أي ما هي العوامل التي أدت إلى فشل هذا التعليم في علاج مشكلات التأخر الدراسي؟ وسنعتمد في ذلك على التقارير الرسمية التي قدمت في ملقيات نظمتها وزارة التربية الوطنية حول الموضوع ، كما نعتمد على آراء المفتشين الذين أشرفوا على هذا النوع من التعليم من خلال استماراة وزعت عليهم لهذا الغرض. وبالتالي نستقرئ النصوص الرسمية والإجراءات المتتبعة محاولين خلالها تقديم تصور عملي لكيفية التکفل الحقيقي بذوي الحاجات الخاصة في المدرسة الجزائرية .

مفهوم الأطفال ذوي الحاجات الخاصة :

يعرف على أنه : "أي طفل يختلف أو ينحرف عن غيره من الأطفال في جانب أو أكثر من جوانب شخصيته، بحيث يبلغ هذا الاختلاف من الدرجة التي تشعر عندها الجماعة التي يعيش معها ذلك الطفل لأسباب خاصة، أنه بحاجة إلى خدمات معينة (احتياجات معينة) تختلف عن تلك الاحتياجات التي تقدم إلى الأطفال العاديين ."(سهيل كامل أحمد 2000 ص64).

فهذا التعريف يشير إلى أن ذوي الاحتياجات الخاصة هم أولئك الأطفال الذين لهم فروق ملحوظة عن زملائهم العاديين ، سواء كانت جسمية ،حركية أو حسية ،لغوية، عقلية،انفعالية، أو اجتماعية فتصبح وضعيتهم تلك تستلزم نكفل خاص أو علاج متميز .

وفي ضوء ذلك يقسم الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة إلى ثلات فئات رئيسة وفق جوانب ثلاثة ، حيث كل انحراف في جانب يستلزم تقديم خدمة خاصة به وهي :

1- الجانب العقلي المعرفي : ويتضمن هذا الجانب فئتين متقاضتين هما :

- المتفوقيين عقلياً . - والمتخلفين عقلياً.

فأولهما يحتاج إلى بيداغوجية التسريع . والثانية تحتاج إلى بيداغوجية التقوية والتنمية .

2- الجانب الانفعالي الاجتماعي : ويتضمن هذا الجانب بعدين متقاضين أيضاً وهما :

- ذوي الاضطرابات السلوكية والنفسية أو اضطرابات الشخصية وهم الأطفال غير متوازنين نفسياً واجتماعياً والمنحرفين (غير أسواء). يحتاجون إلى العلاج المتخصص النفسي السلوكي والاجتماعي وحتى الطبي بالنسبة للحالات المعقدة والحادية .

- الأسواء والعاديين والمندمجين أو المتوازنين نفسياً واجتماعياً يحتاجون إلى المتابعة والرعاية بشكل عادي .

3 - الجانب الجسمي : ويتضمن الأطفال :

- الذين لهم ضعف أو اضطراب أو نقص جسمى ، حسى ، تكويني أو وظيفي ويندرج ضمنهم :

أ - ذوي العاهات الجسمية والمشوهين خلقياً أو لهم طفرات .

ب - ذوي الإعاقات الحركية .

ج - ذوي الإعاقات الحسية كالصم والبكم والمكفوفين .

وكل هؤلاء يعتبرون فئات خاصة ، حيث يتميز أفرادها بخصائص ومميزات تساهم في :

أ - إما إعاقة نموهم وتفاعلهم وتوافقهم مع أنفسهم ومع الآخرين .

ب - إما تعتبر هذه الخصائص كإمكانيات متطرفة فائقة عن العادة يمكن استغلالها وتوجيهها في تحقيق سرعة النمو وسهولة التفاعل والتقوّق الشخصي والدراسي وهم العباقة والموهوبين .

فأين موقع ذوي الحاجات الخاصة في التشريع المدرسي الجزائري من هذا التصنيف؟

النصوص التشريعية الرسمية للمدرسة الجزائرية منذ تطبيق المدرسة الأساسية والتأسيس للتعليم العلاجي
المسمى بالتعليم المكيف لم تتضمن مفهوم ذوي الاحتياجات الخاصة ، بل تشير إلى مفهوم آخر وهو الأطفال غير
المتكيفين والمتأخرین دراسيا و هي حسب المناشير الآتية :

- جاء في المنشور الوزاري رقم 194 المؤرخ في 10/10/1982 أن التعليم المكيف يعني : "الأطفال الذين يعانون من تأخر دراسي ضخم في جميع المواد بعد نهاية السنتين الأوليتين من المدرسة الأساسية".

- أما المناشير الوزارية لا سيما المنشور رقم 1548 المؤرخ في 16/04/1983 والمنشور رقم 025/م.ت/84 المؤرخ في 07/06/1984 والمنشور رقم 111/122/92 المؤرخ في 29/04/1992تشير كلها إلى أن التعليم المكيف يتکفل باللالميذ" الذين يعانون من تأخر إجمالي في جميع المواد خلال سنتين دراسيتين من التعليم الأساسي وذلك رغم التعليم الاستدرادي ".

- بينما المنشور الوزاري رقم 24/م.ت.م/1994 المؤرخ في 29/01/1994 اقترب من مفهوم ذوي الحاجات الخاصة حينما أشار بشكل واضح إلى أن التعليم المكيف "يسعى إلى إعطاء التلميذ الذين يعانون من تأخر دراسي شامل وعميق تعليماً خاصاً"

- وحتى عام 1996 عنون موضوع المنشور الوزاري رقم 1061 المؤرخ في 10/08/1996 لأول مرة بالتكلف بالللاميد ذوي الحاجات الخاصة حيث حدد المقصود بهذه الفئات على أنهم : "هم التلاميذ المتأخرین دراسيا والمصابون بعاهة المعاقون حرکيا والمصابون ببعض الأمراض المزمنة".

نستخلص من هذه المنشير أن وزارة التربية الوطنية قد حاولت الاهتمام بنوعين من التلاميذ المتأخرین دراسياً :

أ- ذوي التأخر البسيط والجزئي يعالج عن طريق حصن الاستدرالك والدعم .

ب - ذوي التأخر الشامل والعميق عن طريق التربية العلاجية أو ما يسمى بالتعليم المكيف.

وتجاهلت المتوفين دراسياً والموهوبين كما تجاهلت المعاقين حركياً وحسياً وذوي العاهات والأمراض المزمنة حتى عام 1996 حيث حدثت لهم بعض الإجراءات الإدارية والتربوية سنذكرها لاحقاً . بالرغم من وجود مثل هذه الفئات ضمن فئات المتمدرسين بشكل عادي . حتى أن هذه الفئات الأخيرة لا تت肯ل بهم بالشكل المطلوب وهو ما سنبيّنه لاحقاً . كما أن فئات المتأخرین ذهنياً والمعاقين حركياً ذو الأصول العصبية وغيرهم لا تعنى وزارة التربية الوطنية بل تت肯ل بها قطاعات أخرى كالصحة والحماية الاجتماعية والجمعيات المتخصصة .

مفهوم التأخر الدراسي :

تشير هدى يرادة 1974 إلى أن التأخر الدراسي هو "حالة تخلف أو نقص في التحصيل لأسباب عدّة إما أن تكون عقلية أو جسمية أو اجتماعية أو مجتمعة في بعض الأحيان في تلميذ واحد ، بحيث تنخفض نسبة التحصيل دون المستوى العادي أو المتوسط "تاعونيات 1991 ص 22).

ويعرف أيضا على أنه: "حالة تأخر أو تخلف أو نقص أو عدم اكتمال النمو التحصيلي نتيجة لعوامل عقلية أو جسمية أو اجتماعية أو افعالية بحيث تنخفض نسبة التحصيل دون المستوى العادي أو المتوسط "(د.عبد الرحمن العيسوي/د.محمد السيد محمد الزعلاوي/د.عبد العلي الجسmani).

وتربويا يعرف التأخر الدراسي إجرائيا على أنه : " انخفاض نسبة التحصيل من خلال انخفاض الدرجات التي يحصل عليها التلميذ في الاختبارات الفصلية التي تجرى في المواد الدراسية داخل المدرسة ".(محمد رياض عزيزة 1975 و د.عبد الرحمن العيسوي/د.محمد السيد محمد الزعلاوي/د.عبد العلي الجسmani).

فهناك ثلث أنواع من التأخر الدراسي :

1- تأخر دراسي بسيط وجزئي أو ما يسمى " بالتأخر المزيف" يشمل الضعف في بعض المواد الدراسية أو في أجزاء من محاور المادة، ويتم علاجه عن طريق حرص الاستدراك.

2 - تأخر دراسي شامل وعميق وهو الذي يمس جميع المواد الدراسية وقد يرتبط هذا بالتأخر العقلي او ضعف الذكاء . و هذا النوع في حاجة إلى التربية الخاصة أو ما يسمى في مصطلح المدرسة الجزائرية بـ" التعليم المكيف " . حيث يعالج هذا النوع ثم يدمج مرة أخرى مع العاديين .

وهنا من أضاف نوعا ثالثا مكملا للنوع الثاني وهو ما يسمى بـ :

3 - التأخر الدراسي الدائم : (تعونيات الرواسي 1991 ص22) حيث يكون تحصيل التلميذ متاخرًا عن مستوى قدراته على مدى فترة زمنية طويلة بسبب الأمراض المزمنة التي يعاني منها أو الأمراض المتكررة عليه وتنقله إلى المستشفيات أو توقفه وغيابه عن الدراسة بشكل مستمر.

الفرق بين التأخر العقلي والتأخر الدراسي

مفهوم التعليم المكيف:

لغويًا : جاء مصطلح التكيف من الكيف أي الحال ، كيف أنت يعني كيف حالك ؟ يتکيف الشيء تکيماً صار على كيفية من الكيفيات .

نقول تکيف الهواء ، يعني تغيرت درجة حرارته فانخفضت في الصيف بمکيف الهواء وارتقت في الصيف بمکيف الهواء .**(الجلايلي بن الحاج يحيى ، وبحسن البليش ، وعلي بن هادية 1995 ص 128)**
اصطلاحيا : هو نوع من التعليم الذي هيأ بكيفية تتناسب ومتيرة أو قدرات فئة معينة من المتعلمين المتأخرین دراسيا والمتغرين أو الموهوبين .

التعريف الإجرائي حسب المناشير الرسمية :

وجاء في مضمون المناشير الوزارية المتعلقة بالتعليم المكيف على أنه: " نوع من التعليم العلاجي يوجه إلى التلاميذ الذين أظهروا عجزا شاملا في التحصيل الدراسي وتأخروا سنتين دراسيتين عن زملائهم " **كيف تتكفل المدرسة الجزائرية بالمتاخرین دراسيا ؟**
عند تحليلنا لمختلف المناشير الوزارية المنظمة للتعليم المكيف استخلصنا أن عملية التکفل تم وفق الإجراءات الآتية :

شروط فتح أقسام التعليم المكيف :

المنشور الوزاري رقم 194 المؤرخ في 10/10/1982 يعتبر أول منشور منضم لهذا التعليم المتخصص وينص على أن شروط فتح أقسام التعليم المكيف وهي :

1- الشروط الإدارية :

أ - تعطى الأولوية لفتح قسم متخصص إلى المدرسة التي اشتغل فيها المعلم المتخصص أو تلك المتواحدة في قطاعه المدرسي .

ب - عند إمكانية فتح قسمين يستحسن فتحهما في مدرسة واحدة حتى يتبدل المعلمون المتخصصان خبرتهما .

2 - الشروط التربوية :

أ - أن فتح قسم التعليم المكيف مرهون بوجود معلم متخصص تلقى تكوينا في هذا المجال .
غير أن المنشور الوزاري رقم 24 المؤرخ في 29/01/1994 يعدل هذا الشرط وفق ما يأتي :
" اعتبارا للعدد المحدود لأقسام التعليم المكيف بسبب قلة توفر المعلمين المكونين لهذا النوع من التعليم وهو شرط أساسي في فتح القسم المتخصص ، ونظرا للحاجة المتزايدة لهذا النوع من التعليم .. فإنه وبصفة استثنائية يمكن الاستعانة بمعلمي المدرسة الأساسية والراغبين في العمل مع هذه الفئة من التلاميذ ابتداء من الموسم الدراسي المقبل(94/95) ريثما تتمكن المعاهد التكنولوجية للتربية من توفير الإطار المتخصص ."

كما أن المنشورين الوزاريين الموالين لا سيما المنشور رقم 1061 المؤرخ في 08/10/1996 والمنشور الخاص بالدخول المدرسي رقم 299 المؤرخ في 12/ماي 200 أكدا النقص الكبير أو عدم وجود معلم متخصص

لذلك يلحان على إسناد أقسام التعليم المكيف إلى معلمين مهتمين وأكفاء (المنشور الأول) أو إلى معلمين لهم استعداد لذلك (في المنشور الثاني).

ب - يجب أن يتراوح عدد تلاميذ قسم التعليم المكيف بين 15 و 18 تلميذ على أن لا يتجاوز في كل الأحوال 20 عشرون تلميذاً في كل قسم.

ج - أن يكون التلاميذ المعنون والذين لهم الأولوية هم تلاميذ السنة الثالثة أساسى ولا بأس إن امتد إلى أقسام السنة الرابعة والخامسة ابتدائي الذين يعانون من تأخر دراسي مخيف.

ويضيف المنشور الوزاري رقم 1548 المؤرخ في 16 أبريل 1983 في هذه النقطة بالذات توضيحاً بخصوص نوعية التلاميذ المعنون بعملية الكشف لهذا التعليم ويقول "أولوية عملية الكشف موجهة إلى الأطفال الذين يعانون من تأخر إجمالي في جميع المواد خلال سنتين دراسيتين من التعليم الأساسي رغم "التعليم الاستدراكي"

و تجدر الإشارة هنا إلى أن التعليم المكيف المخصص للمتخلفين دراسياً يتم داخل المدارس العادية لشرط تربوي ينص عليه منشور عام 1982 وهو :

د - المحافظة على الاتصال بالتلاميذ العاديين يعني زملائهم عند الاستراحة وأنثناء النشاطات المختلفة .
كيف تتم عملية الاستكشاف للمتأخرین دراسیاً ؟

تم عملية الاستكشاف للمتأخرین دراسیاً في المدارس الابتدائية وفق مراحل ، حيث تطورت العملية منذ تأسيس هذا النوع من التعليم وفق الكيفية الآتية :

- في منشور عام 1982 يحدد إجراءات الكشف كالتالي :

- تجرى حملة الكشف بالولايات التي بادرت إلى إرسال معلمين قصد التكوين المناسب في المعاهد التكنولوجية للتربية بالجزائر أو وهران

- يجب على المعلم المتخصص أن يلعب دور الموعي الفعال أثناء حملة الكشف بالتعاون مع المصالح التقنية لمراکز التوجيه المدرسي والمهني .

- تكليف فريق تقني لتنفيذ ومتابعة ومراقبة كل العمليات . ووضع قوائم الأطفال غير المكيفين ، وإجراء الروائز ومقابلة الأولياء وتحديد معايير القبول في القسم .

وتتمثل مراحل الكشف حسب محتوى المنشور في :

- أن يشعر كل معلم بمشكلة عدم التكيف المدرسي .

- أن يكون المعلم قادراً على ملاحظة بعض صعوبات التحصيل المدرسي التي يعاني منها الطفل .

- يمكن للعائلة تقديم معلومات مفيدة حول سلوك الطفل في الوسط العائلي

- كما يجب على الفرقة التقنية لمركز التوجيه المدرسي والمهني وعلى المتخصصين في علم النفس في القطاعات الصحية التدخل لتقدير درجة التأثر واستكشاف نوعية الاضطرابات بواسطة روائز علة النفس القياسي.

نلاحظ في هذا المنشور أن عملية الاستكشاف وإجراءاتها غير واضحة ولا دقيقة ولا محددة تتصف بالعمومية حيث ترك الأمر لكل ولایة للتصريف بطريقتها الخاصة كما أنها تتضمن مفهوم عدم التكيف المدرسي ، وهو ما قد يعقد التصور ويخلط المفاهيم لدى المكلفين بالكشف.

غير أن الأمر استدرك في المنشير اللاحق منذ عام 1983 حتى 2000 بتشكيل لجنة مختصة وهي التي تسمى بـ:

اللجنة الطبية النفسية التربوية الولائية عام 1983 :

ت تكون من :

- مديр التربية أو ممثله رئيس اللجنة .
 - مدير المدرسة التي ينصب بها القسم .
 - أخصائي في علم النفس من الصحة المدرسية .
 - معلم التعليم المكيف .
 - ممثل أولياء التلامذ .
 - مفتش المنطقة .
 - طبيب من الصحة المدرسية .
 - مستشار التوجيه المدرسي والمهني .
 - مساعدة اجتماعية إن أمكن .

مهمات:

- مراقبة جميع عمليات سير حملة الكشف (متابعة ومراقبة).
 - دراسة ملفات الأطفال الذين تم أحشائهم.
 - أخذ القراء فيما يتعلق بقول التلميذ في، القسم المكافف

تقوم اجراءات الكشف وفق المراحل الآتية :

- إنجاز قوائم للتلاميذ الذين يعانون من الفشل الدراسي (أقسام السنة الأولى والثانية من المدرسة المقترحة أو المقاطعة)

- إعلام الأولياء المعندين وتحسيسهم بالعملية .
- إجراء فحص طبي من قبل طبيب الصحة المدرسية والأخصائي النفسي عند الاقتضاء للعنين .
- إجراء اختبار جماعي معرفي يقوم بها مركز التوجيه المدرسي .
- فحص إكلينيكي فردي باستعمال مختلف الاختبارات العقلية والشخصية .
- تكوين ملف التلميذ .

- دراسة الملفات وبعد الإقرار يتم استشارة الأولياء للحصول على الموافقة .
- تحديد القائمة النهائية للتلاميذ المقابولين .

وفي عام 1994 جاء منشور جديد ليكمل ويعدل بعض الإجراءات الواردة في المناشير المذكورة سابقا ، حيث أصبحت اللجنة المكلفة بعملية الاستكشاف تتصرف على مستوى كل مقاطعة تربوية بعدما كانت لجنة ولائية وغير من تركيبتها وأضاف هلا بعض المهام وهي :

اللجنة الطبية النفسية البيداغوجية : تتكون من :

- مفتش التربية والتعليم الأساسي للطورين 1و2 رئيسا .
- مفتش التوجيه المدرسي والمهني أو مستشار التوجيه م.م عضوا .
- طبيب الصحة المدرسية عضوا .
- مدير مدرسة ابتدائية عضوا .
- المعلمين المتخصصين في التعليم المكيف بالمقاطعة أو معلمي المدرسة الأساسية المكلفين بهذا النوع من التعليم أعضاء.
- ممثل عن مكاتب جمعيات أولياء التلاميذ على مستوى المقاطعة عضوا .

مهامها :

بالإضافة إلى المهام المسندة إليها كما هو مبين في المنشور السابق تقوم ب :

- 1 - اقتراح فتح القسم المكيف على المصالح المعنية .
- 2 - تنظيم عمليات تكوينية لفائدة :
 - أ. المعلمين المتخصصين لتجديد واستكمال معارفهم .
 - ب - معلمي المدرسة الأساسية المكلفين بالتعليم المكيف لتأهيلهم لممارسة هذه المهمة بالكيفية المطلوبة .
 - ج - لمعلمي المدرسة الأساسية العاملين في الأقسام العادلة لتحسينهم بأبعاد التعليم المكيف وأهدافه .
- 3 - متابعة التلاميذ أثناء وبعد التكفل بهم في الأقسام المكيفة .
- 4 - إعداد تقارير فصلية حول العمليات المنجزة .

مراحل الاستكشاف وفق هذا التصور الجديد هي كالتالي :

تقوم اللجنة الطبية النفسية البيداغوجية ب :

- 1 - إحصاء التلاميذ الذين يعانون من تأخر دراسي بين يشتمل مختلف المواد الدراسية رغم الحصص الاستدراكية .

من يقوم بها ؟

- معلمو التعليم الأساسي بالتنسيق مع مديري المدارس الابتدائية وتحت إشراف المفتشين .

متى تتم ؟

- تتم في نهاية الفصل الثاني من السنة الثانية (يعني عندما يصل التلميذ إلى السنة الثانية ابتدائي) .

2 - ضبط القوائم الاسمية للتلמידين المعنيين بعملية الكشف.

- وضع روزنامة تدخلات أعضاء اللجنة الطبية البيداغوجية .

- إجراء الاختبارات المعرفية .

من يقوم بها ؟

يقوم بها مركز التوجيه المدرسي بمشاركة مديرى ومعلمى المدارس الابتدائية.

متى تجرى ؟

تجرى خلال الفصل الثالث .

3 - إجراء الفحوص الطبية من قبل طبيب الصحة المدرسية .

4 - إجراء الروائز النفسوتقنية مع مقابلات استكشافية يقوم بها أعضاء مركز التوجيه المدرسي والمهنى .

5 - دراسة الملفات حالة بحالة ثم تصنيفها واتخاذ قرارات القبول في القسم المكيف .

من يقوم بها ؟

و هذه العملية الأخيرة تقوم بها اللجنة الطبية النفسية البيداغوجية .

كيف تتکفل المدرسة الجزائرية بالفنات الأخرى من ذوي الحاجات الخاصة؟

تنص المنشور الوزارية لا سيما المنشور رقم 1061 المؤرخ في 08/أكتوبر 1996 على فئات أخرى من ذوي الحاجات الخاصة وهم المصابون بعاهات والمصابون ببعض الأمراض المزمنة.

كيف يتم التکفل بهم ؟

1 - بالنسبة لذوي العاهات :

يعرف المنشور ذوي العاهات على أنهم التلاميذ المعوقون حركيا يتم التکفل بهم وفق ما يأتي :

- تسجيل الطفل المعوق حركيا في أقرب مدرسة الى مقر سكانه دون مراعاة للفضاء الجغرافي المحدد .

- منح حجرة دراسية للقسم الذي يتدرس فيه التلميذ حركيا في الطابق الأرضي كلما كان ذلك ممكنا.

- ايلاء هذه الفئة عناية تربوية خاصة (حصص الاستدراك ، خصوصية الأنشطة التربوية ..).

- إقامة اتصال وثيق بين الأسرة والمدرسة من أجل توفير الظروف المناسبة لتمدرس الطفل المعوق حركيا وتذليل العقبات التي يمكن أن تعيقه .

- السعي لدى الجهات المعنية قصد توفير الظروف المادية التي تسهل عملية التمدرس للمعوقين حركيا .

2 - بالنسبة للمصابين بالأمراض المزمنة :

يعرف المنشور على أنهم التلاميذ الذين لهم أمراض تعوق تمدرsem بصفة منتظمة وعادية كأمراض الربو ، القلب ، السكري والكلى .

يتم التکفل بهم وفق ما يأتي :

- إعطائهم الأولوية في التسجيل في أقرب مؤسسة تربوية دون مراعاة حدود القطاع الجغرافي.

- أن يكون الفريق التربوي على علم بكل تلميذ مصاب بمرض مزمن .
- أن يكون الفريق التربوي والتلاميذ على دراية بأساليب التعامل مع هؤلاء التلاميذ .
- تجنب كل ما من شأنه أن يؤدي إلى إصابة التلميذ بأزمة .
- الحصول على رخصة مكتوبة من ولي التلميذ لتنولى المؤسسة نقله إلى مركز العلاج في حالة إصابته بنوبة .
- أن تحظى هذه الفئات بالعناية الخاصة عند دراسة نتائجهم خاصة في حالة الطرد أو الإعادة . يعني(أخذ وضعيتهم بعين الاعتبار بإعطاء لهم فرص الدراسة) .
- ضرورة ان يسود المؤسسة التربوية جو التعاون والتكافل بين التلاميذ العاديين وذوي الحاجات الخاصة . وفي المنشور الوزاري رقم 299 المؤرخ في 12 ماي 2000 استدرك فئات أخرى إلى جانب ما ذكر سابقا وهي فئة المكفوفين وضعيفي السمع ، والماكثون في المستشفيات
 - بالنسبة للفئتين الأولىتين:** يتم التكفل بهما عن طريق :
 - فتح أقسام خاصة بالمكفوفين وضعيفي السمع في المدارس .
 - أما بالنسبة لفئة الأخيرة :** يتم التكفل بها وفق ما يأتي :
- ضرورة الاتصال بالمستشفيات لدراسة إمكانية التكفل بتدرس التلاميذ المرضى في مختلف الأطوار لا سيما التعليم الأساسي عن طريق :
 - تعيين معلم بنصاب كامل .
 - تعيين أستاذ في إطار تكملة النصاب الأسبوعي أو عن طريق الساعات الإضافية .
- فهذا هو التصور الرسمي لعملية التكفل بمختلف فئات التلاميذ ذوي الحاجات الخاصة كما تنص عليه المنشير والقرارات الوزارية . لكن الإشكالية هل هذا التصور يعالج حقيقة مشكلات هؤلاء أم لا ؟ وهل طبقت في الواقع بكل تفاصيلها أم أن التصور النظري شيء والتطبيق شيء آخر ؟ هذا ما سنبينه في الدراسة النقدية للنصوص التشريعية وللتوصيات التطبيقية في الواقع . مستندين في ذلك إلى تقارير رسمية و آراء المفتشين المشرفين والمعلمين المطبقين للعملية وللحالات الميدانية المعينة في تجربتنا كمستشار رئيسي للتوجيه المدرسي لمدة إحدى عشرة سنة .

هل المدرسة الجزائرية تتكلف فعلاً بذوي الحاجات الخاصة؟

عند التمعن في روح المناشير الوزارية المنظمة لعملية التكفل بذوي الحاجات الخاصة نكتشف الكثير من الثغرات والهفوات التي تعيق تحقيق الأهداف المسطرة للتربية الخاصة سواء من الناحية النظرية أو من الناحية التطبيقية . و بالتالي تعتبر عملية التكفل شكلية و موجودة في المناشير فقط بشكل قاصر ، أما ميدانيا لا نجد لها أثرا . وإن وجد في بعض الولايات القليلة على المستوى الوطني فيطبق بشكل اعتباطي وهو ما سنبيّنه لاحقا .

بالنسبة للإجراءات المتعلقة بالمتاخرين دراسيا :

1 - التأخر الدراسي البسيط وعملية الاستدراك كآلية وقائية :

إذا كان الاستدراك عملية علاجية لحالات التأخر الدراسي البسيط تقاديا لتعقد حالة التلميذ حتى لا يصل إلى التأخر العميق وللسماح له باللحاق بزملائه في درس أو محور ما . نجد أن المعلمين في مختلف المستويات الدراسية خاصة في الأطوار الثلاثة من التعليم الأساسي يطبقونه بشكل يوحي للمتعلمين أنهم معاقبون، فيتحاشون حضورها .

في استطلاع للرأي أجريناه سنة 1998 على عينة مكونة من 120 تلميذا بإكمالية 8 ماي 1945 حول كيف ينظرون إلى الاستدراك؟كيف يختار التلاميذ له؟ وهل يستقيدون منه شيئا؟أكدت نسبة 74.32 % أنهم يعتبرون حصة الاستدراك بمثابة وسيلة عقابية بيد الأساتذة والمعلمين . حيث صرحوا بأن أساتذتهم يهددون كل من لا يلتزم الهدوء بالإزامه لحضور حصة الاستدراك .

و أجابت نسبة 69.45 % أنهم لا يرون أي جدوى ولافائدة من هذه الحصة ، بل ينزعجون منها .

للاعتبارات الآتية :

1 - أن الأساتذة يختارون التلاميذ إما بشكل عشوائي أحيانا سوءا كانوا متاخرين أم لا و عبر عن ذلك نسبة 58.67 % من المجبين . وإما يختارون المشاغبين وكثيري الحركة وعدم الانضباط عبر عنها نسبة 42.15

وإما يختارون كل مرة تلاميذ كل صف بالتناوب في غالب الأحيان تقاديا لحرج التلاميذ وأوليائهم بنسبة 78.17 % . يعني أن الاختيار غير مبني على أساس الحاجة التربوية للمتعلم ، بل مبني على اعتبارات أخرى لا علاقة لها بالتأخر الدراسي .

2 - أن الأساتذة يقومون إما بإعادة الدروس المقدمة أو تكميلتها وإما بتقديم تمارين لللاميذ ليتقرعون لشئون أخرى داخل القسم وهكذا..بنسبة 77.86 % .

3 - أن الذي يختاره الأستاذ أو المعلم لحصة الاستدراك يكون محل سخرية واستهزاء من قبل زملائه وهو ما لاحظه وأكدته مفتشو التربية والتعليم خلال نصف يوم دراسي حول التعليم المكيف المنعقد بالمعهد التكنولوجي للتنمية الغاسري بسطيف في 24 نوفمبر 1996 .

وحتى الكثيرون من أولياء التلاميذ ينزعجون من حضور أبنائهم هذه الحصص لاعتقادهم أنها مخصصة لضعف الذكاء وذوي السلوك السيئ.

إذن فال فعل البيداغوجي والهدف الوقائي مغيبين في العملية الاستدراكية بانحرافها عن مسارها . حيث أن عملية التقويم كأداة استكشافية أساسية لتصنيف حالات التأخر الدراسي وتكونين أفواج بين 8 إلى 10 تلاميذ حسب نوع الصعوبة أو الخل الملاحظ قلماً تعتمد . وهو ما جعل التأخر الدراسي يتواطئ لدى نسبة كبيرة من المتعلمين .

1 - التأخر الدراسي العميق والتعليم المكيف كآلية علاجية :

ذكر المدير الفرعى للتعليم المتخصص بوزارة التربية الوطنية السيد س/ بوشينة في تقرير قدمه في الملقيات الجهوية الخاصة "برعاية التلاميذ المتأخرین دراسيا في أقسام التعليم المكيف" المنعقدة بوهران قسنطينة والجزائر خلال شهر فبراير 2001 ، ذكر بعض المعطيات الإحصائية الرسمية التي تبين حجم ظاهرة التسرب المدرسي الناتجة عن التأخر الدراسي فقال أن :

- 25% فقط من تلاميذ كل دفعه ينهون مرحلة التعليم الأساسي من غير إعادة.

- يصل 25% منهم إلى السنة التاسعة في عشر سنوات (10س).

- ويصل 18% منهم إلى السنة التاسعة في إحدى عشرة سنة (11س).

- يغادر 1/3 منهم المدرسة قبل الوصول إلى السنة التاسعة أساسيا .

- عدد المعiedين في الطورين الأول والثانى في ارتفاع مستمر وعدد المستفيدين من التعليم المكيف قليل جداً فعلى سبيل المثال ذكر أنه في سنة 1999/2000 بلغت نسبة الإعادة أكثر من مرة 12.91% ولم تستفد من هذه النسبة من التعليم المكيف سوى 0.25% .

- في سنة 2001/2002 لا يوجد التعليم المكيف سوى في 28 ولاية فقط .

ويمكن أن نظيف إلى هذه الحقائق ملاحظات أخرى تبين ضعف عملية التكفل وهي :

بالنسبة لحجم التغطية والتكفل :

- نجد أن التعليم المكيف غير معتم على المستوى الوطني فنسبة التغطية تمثل رسمياً 58.33% وهي نسبة ضعيفة مقارنة بنسبة المتمدرسين ونسبة الذين يعانون من التأخر الدراسي . وفي نفس الوقت حتى هذه النسبة غير فعالية بدليل أن هناك ولايات ذكرت إلا أنها لا تتوفر على التعليم المكيف مثل سطيف .

- وحتى في هذه الولايات التي يقال بأن التعليم المكيف متوفّر فيها ، لا يوجد في كل المؤسسات بل يقتصر على بعض المدارس التي لا تتعذر أصبع اليد الواحدة المتواجدة بعاصمة الولاية أم المناطق النائية والريفية فلا يسمعون بمثل هذا التعليم أصلاً . حيث ذكر مفتشو التربية والتعليم في نصف اليوم الدراسي المنظم حول التعليم المكيف خلال نوفمبر 1996 أن : "المناطق النائية هي أكثر المناطق معاناة من التأخر الدراسي بسبب عدم التحاق المعلمين بها وتوظيف المستخلفين الذين كثيراً ما يتناقض تكوينهم القاعدي يعني تخصصهم مع المواد التي يدرسوها أي لا يتحكمون في المواد الدراسية ولا في الأمور البيداغوجية .

- أن عدد الأفواج المخصصة لفئات المتأخرین دراسياً قليلة جداً . فقد ذكر مفتشو التعليم الأساسي لولاية سطيف في محضر أشغال نصف اليوم الدراسي المنعقد بالمعهد التكنولوجي للتربية سابقاً الغاسري في 24 نوفمبر 1996 أنه : " إذا أخذنا بعين الاعتبار محتوى المنشور الوزاري الذي يؤكد على التلاميذ المعيدين للسنة الدراسية مرتين في مستوى واحد ، يطرح إشكالاً في العدد الكبير من تلاميذ هذا النوع الذين يصعب تصنيفهم مع فئة عدد الأفواج المفتوحة لاستيعابهم وقلة الوسائل الضرورية للت�크ل بهم .

- بالنسبة لعملية الاستكشاف والجانب المكلف بذلك :

- أن لجان الاستكشاف الطبية النفسية البياداغوجية المفترض تشكيلها على مستوى كل مقاطعة وفق الموصفات المذكورة في المناشير ، نجدها تتشكل إدارياً ورسمياً فقط . لكن عملياً غير موجودة إلا من بعض الأعضاء كالمعلمين ومستشاري التوجيه والمفتتش أو المدير ولا تقوم بمهامها وأدوارها كما ينبغي . بل كثيراً ما يكلف المعلمون وبعض مستشاري التوجيه بإجراء بعض الاختبارات التحصيلية وتقدم بعض الملاحظات وبناء عليها يصنف التلاميذ وتشكل الأفواج . فلا اجتماع للجنة لدراسة الملفات ولا متابعة . بل عموماً تتجزء تقارير إدارية افتراضية عن إنجاز العملية الاستكشافية والتطبيق لإجراءات التکفل العلاجي غير أنها في حقيقة الأمر شكلية .

وهو ما أكد المدير الفرعي للتعليم المتخصص بوزارة التربية الوطنية عندما ذكر في تقريره أن: " لجنة الاستكشاف تعبر مهمتها قد انتهت بمجرد ما تقوم في الفصل الثالث من السنة الدراسية بضبط القوائم لتشكيل الأفواج " أما المهام الأخرى كالمتابعة والإدماج والتقويم لمعلمى التعليم المكيف منسية كلية .

- كما أن لجنة الاستكشاف لا تتوفر على الأدوات اللازمة لإنجاز عملها إن حاولت القيام به كما ينبغي كالاختبارات النفسيوتقنية حيث كثيراً ما كانت تعتمد بعض الروائز في بعض الولايات كاختبارات، رسم الرجل أو رسم الشجرة أو اختبار وكسنر أو الدومنو وتطبق باللغة الفرنسية كما هي دون تكييف ولا تعديل وحتى التحكم فيها من قبل مطبقها ضعيف جداً وبالتالي يصبح تفسير نتائجها غير صحيحة ولا موضوعية ، فتصبح تقديرات اللجنة مبنية على انطباعات شخصية وملاحظات عامة غير دقيقة .

- أن التقويم الذي يعتمد في انتقاء وتصنيف التلاميذ المعينين بالتعليم المكيف يفقد إلى الموضوعية حسب المفتشين . حيث قد يختبر التلاميذ على موضوع أو درس واحد أو درسين من مجموعة الدروس المقدمة ، وتصاغ الأسئلة بشكل تقييس مستوى الاسترجاع فقط للمعلومات ، مع غياب كلي لسلم التصحيح . إلى جانب تدخل الاعتبارات الذاتية في التصحيح وغيرها .

- بالنسبة للتأثير :

- ذكرت المناشير الوزارية و في تقارير الملتقى الجهوية التي أجريت في هذا الموضوع أن عدد المعلمين المتخصصين في التعليم المكيف قليل جداً . لذلك يستعان بالمعلمين العاديين الراغبين في ذلك مع العلم أنهم يقتدون إلى التأهيل العلمي الضروري الذي يسمح لهم بتقديم بيداغوجية خاصة لهؤلاء بذلك يقوم غالبيتهم بإعادة

الدروس للتأخرين دراسياً بكيفية لا تختلف كثيراً عن الطريقة التي تقدم للعاديين . و ما يجعل هذا النوع من التكفل غير مجدٍ .

بالنسبة للفئات المعنية :

- ذكر مفتشون التربية والتعليم في تقاريرهم أن تجربة التعليم المكيف بينت أن المعلمين المختصين يختارون التلاميذ الذين يعانون من اضطرابات سلوكية (المشاغبين) للتخلص منهم في الأقسام العادية . وهذا ما يؤكد أن عملية الاستكشاف لا تقوم بها اللجنة الطبية النفسية البياداغوجية بل يوكل الأمر لشخص أو شخصين لاختيار التلاميذ وفق تقديرات ذاتية .

ـ بالنسبة لزمن التدخل والتكفل :

يسأله الكثير من المربيين والمختصين والمشرفين بما فيهم المدير الفرعي للتعليم المتخصص في تقريره :
ـ هل يعقل أن يترك التلاميذ يعانون تأخراً دراسياً من غير علاج تربوي حتى يتأخرون عن دفعتهم بسننين دراسيتين ؟ وهل يمكن لهؤلاء إنهاء مرحلة التعليم الأساسي ؟
ـ وهل يعقل أن يترك مثل هؤلاء التلاميذ حتى يتعقد التأخر لديهم ويشمل جميع المواد الدراسية ليتم التكفل بهم ؟ فأي علاج ينفع معهم ؟

كلها أسئلة تثير الانتباه وتستدعي التأمل ، حيث من غير المعقول ولا من التربية ترك التلميذ خلال سننين دراسيتين يتخطى في الضعف والتأخر عن زملائه في بعض الدروس والمواد ليفكر فيما بعد في كيفية علاجه مع العلم أن المعيدين لأكثر من مرة في نفس المستوى عددهم كبير جداً .

إن مثل هذا الأمر يزيد وضعيته أكثر تعقيداً . وفي نفس الوقت يصعب علاجه . وحتى التلميذ يجد نفسه محرجاً عندما يسبقه زملائه، فلا يتقبل العلاج ولا يبدي الاستعداد له .

كما أن ترك التلميذ حتى تتعقد مشكلاته وتنتسع إلى كل المواد يعتبر خطأ استراتيجياً في إجراءات الكشف والتدخل والعلاج. حيث أن النظريات التربوية والعلاجية تؤكد أنه كلما كان التدخل مبكراً وسريعاً كلما كان ناجحاً ومفيداً ، والعكس صحيح .

ـ بالنسبة لموقف الأولياء من التعليم المكيف :

في تقارير بعض مفتشي التربية والتعليم لولاية سطيف و تقرير المتدخلين في الملتقىات الجهوية الخاصة بالتعليم المكيف المنعقدة بقسنطينة الجزائر وهران في نوفمبر 2001 حتى نتائج الاستبيان الموزع على مفتشي ولاية سطيف من قبل الطالبة بلة فiroz حول واقع التعليم المكيف وتحدياته بولاية سطيف والذي أشرفنا عليه في إطار تحضير مذكرة تخرج لنيل دبلوم الدراسات الجامعية المطبقة فرع التوجيه المدرسي بجامعة التكوين المتواصل، أكد الجميع أن أولياء التلاميذ يتبرجون كثيراً من هذا النوع من التعليم بل كثيراً ما يرفضون توجيه أبنائهم إليه بدعوى أنه خاص بالمتخلفين عقلياً والمجانين حسب تعبيراته .

وبالتالي إذا كان الأولياء ليس لديهم تصورا واضحا وصحيحا حول هذا التعليم ولا يقدمون الدعم والمساندة اللازمين فلا يمكن الحديث عن وجود تكفل . وهو ما يفسر نسب التسرب المدرسي المرتفعة من سنة إلى أخرى المذكورة في تقرير المدير الفرعى للتعليم المتخصص بوزارة التربية الوطنية .

المراجع

- الجيلاني بن الحاج يحيى ، بلال بن هادية ، القاموس المدرسي ، سراس للنشر 1997 تونس .
- بوشيل وايدمان وسكولا برترنر ترجمة كريمان مدير الأطفال ذوي الحاجات الخاصة ط 1 عالم الكتب 2004 القاهرة
- توما جورج الخوري علم النفس التربوي ط 1 المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع 1986 لبنان .
- سهيل كامل أحمد سيكلولوجية الأطفال ذوي الحاجات الخاصة ، مركز الاسكندرية للكتاب 2005 القاهرة .

مذكرة التخرج :

- به فيروز التعليم المكيف واقعه وتحدياته مذكرة مقدمة لنيل دبلوم الدراسات الجامعية التطبيقية في فرع التوجيه المدرسي بجامعة التكوين المتواصل تحت إشراف الأستاذ خالد عبد السلام جوان 1997 .

وثائق تربوية رسمية :

- محضر أشغال نصف يوم دراسي حول التعليم المكيف لمفتشي التربية والتعليم الأساسي المنعقد بالمعهد التكنولوجي للتربية سابقا الغاسري في 24 نوفمبر 1996 .

- س/ بوشينة مدير فرعى للتعليم المتخصص "التعليم المكيف واقع وآفاق . مداخلة قدمت في الملتقيات الجهوية الخاصة برعاية التلاميذ المتأخرین دراسيا في أقسام التعليم المكيف" المنعقدة بقسنطينة وهران الجزائر أيام على التوالي 15.14/02/27/22.21/15.14/02/28.

- لورسي عبد القادر أستاذ بقسم علم النفس جامعة البليدة " بيداغوجية العلاج في التعليم المكيف " مداخلة قدمت في الملتقيات الجهوية الخاصة برعاية التلاميذ المتأخرین دراسيا في أقسام التعليم المكيف" المنعقدة بقسنطينة وهران الجزائر أيام على التوالي 15.14/02/27/22.21/15.14/02/28.

- منار الطيب مفتش التربية والتعليم الأساسي " التقويم ككشاف لصعوبات التعلم " مداخلة قدمت في الملتقيات الجهوية الخاصة برعاية التلاميذ المتأخرین دراسيا في أقسام التعليم المكيف" المنعقدة بقسنطينة وهران الجزائر أيام على التوالي 15.14/02/28/22.21/15.14/02/28.

مناشير وزارية :

- المنشور الوزاري رقم 194 المؤرخ في 10/10/1982 الخاص بإجراءات فتح أقسام التعليم المكيف .
- المنشور الوزاري رقم 1548 المؤرخ في 16/04/1983 والخاص بتكوين اللجنة الطبية النفسية التربوية الولاية .

- المنشور الوزاري رقم 025/م.ت/84 المؤرخ في 07 جوان 1984 والخاص بمتابعة الأطفال المسجلين في أقسام التعليم المكيف .

- المنشور الوزاري رقم 111/92 المؤرخ في 29/04/1992 الخاص بتحضير الدخول المدرسي والذي ينص على ضرورة تبرير أقسام التعليم المكيف ضمن الخرائط التربوية للمدارس.

- المنشور الوزاري رقم 24/م.ت/94 المؤرخ في 29 جانفي 1994 والخاص بتنظيم التعليم المكيف .

- المنشور الوزاري رقم 1061 المؤرخ في 08/10/1996 الخاص بالتكفل بالتلميذ ذوي الحاجات التربوية الخاصة.
- المنشور الوزاري رقم 377/0.3.2/96 المؤرخ في 26 أكتوبر 1996 والخاص بالاشراف التربوي على أقسام التعليم المكيف .
- المنشور الوزاري رقم 299 المؤرخ في 12/05/2000 والخاص بتحضير الدخول المدرسي 2000/2001 والذى يتضمن إجراءات التكفل بذوي الحاجات الخاصة .

مقالات من الأنترنت :

- بسماء آدم قضية مدرسة وبيت ومجتمع التحصيل الدراسي .المجلة الافتراضية "شباب سنة 2000 .
- سميرة صباغ . الاهتمام بذوي الحاجات الخاصة .المجلة الافتراضية "المعلومات حقوق الانسان 2004.
- منتدى حمامه مجلة افتراضية . كيف تتعامل مع الأطفال ذوي الحاجات الخاصة؟ 2005 .
- د. عبد الرحمن العيسوي/د. محمد السيد محمد الزعلاوي/د. عبد العلي الجسماني .التأخر الدراسي أسبابه وعلاجه .المجلة الافتراضية الشباب 2006 .
- منى بنت صالح الحسان .من هم ذوي الاحتياجات الخاصة .المجلة الافتراضية أطفال الخليج ذوي الاحتياجات الخاصة 2006 .